

## انتهاكات حقوق الأطفال ... ممارسات خطيرة تركز على تقاليد بالية

في كل عام يذهب آلاف الأطفال من جميع أنحاء العالم ضحايا لممارسات وأفعال خطيرة يرتكبها الآباء والأقارب ورجال دين وأشخاص آخرون .

ويمكن وصف جميع انتهاكات حقوق الطفل على نحو مشروع بأنها ممارسات خطيرة ولكن السمة المشتركة للانتهاكات المذكورة هي أنها تستند إلى التقاليد أو الثقافة أو الدين أو الخرافات يتم ارتكابها ويتسامح معها علنا مع والدي الطفل والبالغين . والواقع أن هذه الممارسات غالبا ما تستفيد من دعم الأغلبية داخل المجتمعات المحلية، أو حتى في العديد من دول العالم .

وكثير من الممارسات التي تم تحديدها تنطوي على تمييز صارخ وغير قانوني ضد مجموعات من الأطفال، بما في ذلك التمييز بين الجنسين، ولا سيما التمييز ضد الأطفال المعوقين. ويستند بعضها إلى التقاليد أو الخرافات، وبعضها على المعتقدات الدينية الخاطئة والبعض الآخر إلى معلومات كاذبة أو معتقدات حول نمو الطفل والصحة. وكثير منها ينطوي على الإيذاء البدني الشديد مما يؤدي أحيانا إلى الوفاة المتعمدة أو الإصابات الخطيرة. وتشمل حالات أخرى مثل العنف النفسي وكلها مؤثر صارخ على إهانة للكرامة الإنسانية للطفل وانتهاك فاضح لمعايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا.

إن المجلس الدولي للمنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بالعنف ضد الأطفال بات مقتنعا بأن (الشرعية) والقبول الاجتماعي والثقافي المستمر لمجموعة واسعة من هذه الممارسات في كثير من الدول يدل على فشل مدمر للآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وهناك حاجة الآن إلى إجراء دراسة واسعة وتحليل شامل واتخاذ إجراءات تستند إلى حقوق الطفل. وقبل كل شيء، يجب أن يكون هناك تأكيد على الالتزام الفوري لكل دولة بأن تكفل لجميع الأطفال الحق في احترام كرامتهم الإنسانية وسلامتهم البدنية. وكثيرا ما ترتكب ممارسات ضارة تستند إلى التقاليد أو الثقافة أو الدين أو الخرافات ضد الأطفال الصغار جدا أو الرضع الذين يفقدون بوضوح إلى القدرة على الموافقة أو الرفض . وتسمح الافتراضات المتعلقة بالسلطة الأبوية أو حقوق الوالدين على أطفالهم بارتكاب العديد من هذه الممارسات، مباشرة من قبل الوالدين، وبعضها الآخر من قبل آخرين، بموافقة الوالدين المفترضة أو المؤكدة. ومع ذلك، فإن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التي صادقت عليها جميع الدول تقريبا، تحبذ الاستعاضة عن مفهوم "حقوق" الوالدين

على الأطفال مع "مسؤوليات" الوالدين، وضمان أن مصلحة الطفل الفضلى هي "الشاغل الأساسي" للوالدين (المادة ١٨).

وتؤكد الاتفاقية أيضا حق الطفل في حرية العبادة (المادة ١٤).

ولا يولد الأطفال وهم يعتنقون دين. لكل شخص الحق في حرية العبادة. وبالتالي، لا يمكن للأباء وغيرهم من البالغين الاستشهاد بمعتقداتهم الدينية لتبرير ارتكاب ممارسات ضارة على الطفل قبل أن تكون لديه القدرة على إعطاء الموافقة المستنيرة كحق الطفل في الحياة والبقاء والتنمية المثلى والحق في الصحة والرعاية الصحية. وتقع على الدولة مسؤولية ضمان أن لدى الآباء معلومات دقيقة عن الطفل. وصحة الطفل ونمائه. وستمكن هذه المعلومات الآباء من تحمل مسؤولياتهم وواجباتهم دون الإضرار بأطفالهم، سواء من خلال إدارة العلاجات الضارة أو عن طريق الاحتفاظ بالعلاجات الضرورية والمثبتة، وعندما يفشل الآباء في تحمل مسؤولياتهم تجاه أطفالهم، يجب على الدول أنذاك التدخل الفوري والمباشر. إن الممارسات التقليدية أو الثقافية الضارة كانت موضع اهتمام الأمم المتحدة منذ إنشائها، وأبرزت لأول مرة في قرار اتخذته الجمعية العامة منذ أكثر من ٥٠ عاما. وقد اعتمدت لجنة حقوق الإنسان، التي أنشئت في عام ١٩٤٦، أول قرار لها بشأن "الممارسات التقليدية التي تؤثر على صحة المرأة والطفل في عام ١٩٨٤". وأوصت المقررة الخاصة المعنية بالممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والفتاة ١٩٨٨. وقد شارك العديد من وكالات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في ممارسات تقليدية ضارة، منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا واليونسكو وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اليونيسيف و هيئات الأمم المتحدة للمرأة .

وقد ركزت معظم المعلومات والمناقشات والإجراءات الواسعة النطاق المتعلقة بالأفعال الخطيرة على بعض الممارسات المشينة الواسعة الانتشار التي تؤثر أساسا على الفتيات والنساء، ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال. وهذه الممارسات هي انتهاكات منهجية وخطيرة لحقوق ملايين الأطفال، والتركيز الدولي القائم على الحقوق أدى بالتأكيد إلى زيادة إبراز هذه الممارسات. ولكن الحظر الشامل والقضاء ما يزالان بعيدا المنال .

ويقدر بيان صادر في عام ٢٠٠٨ من ١٠ وكالات تابعة للأمم المتحدة بشأن "القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث" أن ثلاثة ملايين فتاة معرضات

لخطر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية كل سنة في أفريقيا وأن ما بين ١٠٠ و ١٤٠ مليون فتاة وامرأة في جميع أنحاء العالم تعرضن لشكل من أشكال تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.

لقد أشار التقرير الأخير للأمين العام للأمم المتحدة إلى أن العنف ضد الأطفال معتمد اجتماعيا وغالبا ما يكون قانونيا ومرخصا من قبل الدولة الأمر الذي يتعارض مع التزامات حقوق الإنسان واحتياجات التنمية للأطفال . وحث التقرير على أن دراسة الأمم المتحدة تمثل نقطة تحول للعنف ضد الأطفال سواء بحجة "التقليد" أو تحت ستار "الانضباط". ولا يمكن أن يكون هناك حل وسط في مكافحة العنف ضد الأطفال .

ولم تكن لدى إعداد دراسة الأمم المتحدة الموارد اللازمة لإجراء بحوث مفصلة عن الممارسات الضارة التي تؤثر على الأطفال استنادا إلى التقاليد أو الثقافة أو الدين أو الخرافات. وقد أثرت هذه النقطة خلال المشاورات الإقليمية التسعة لدراسات الأمم المتحدة . ويوصي التقرير صراحة بحظر "جميع أشكال العنف ضد الأطفال أيا كان سياقها بما في ذلك جميع العقاب البدني والممارسات التقليدية الضارة مثل الزواج المبكر أو القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وما يسمى "بجرائم الشرف" ويقترح أيضا أن "تسعى إلى تحويل المواقف / حالات العقل التي تتسامح مع العنف ضد الأطفال أو تخفف منه، بما في ذلك القوالب النمطية والتمييز الجنساني، وقبول العقاب البدني والممارسات التقليدية الضارة ... " (61/299 / A، التوصيتان العامتان ٢ و ٤، الفقرتان ٩٧ و ١٠٠).

لكن "نقطة التحول" لم تكاد تحدث بالنسبة للأطفال إذ ما يزال بانتظار إجراء دراسة استقصائية عالمية صارمة تغطي جميع المناطق ويتم بموجبها تحديد الدول التي ترتكب صنوف الأفعال المشينة التي تنتهك حقوق الفتيات والفتيان، بما في ذلك الممارسات الناشئة أو المرئية حديثا والممارسات الأخرى التي تروج لها الدولة ومن الضروري تحديد الممارسات الفردية والحقوق الخاصة التي تنتهكها، وإدانتها بوضوح وبلا لبس في جميع المجتمعات التي تحدث فيها.

والمجلس الدولي للمنظمات غير الحكومية مكلف بمتابعة توصيات دراسة الأمم المتحدة. ويهدف هذا التقرير الموجز إلى تكملة الإجراءات الأخرى الجارية حاليا في الأمم المتحدة، مع التركيز على الممارسات الضارة والأطفال، التي نأمل أن تؤدي إلى اتخاذ إجراءات أكثر فعالية. وعقدت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال ( مارتا سانتوس بايس ) مشاورات دولية للخبراء بشأن هذه المسألة في حزيران / يونيه ٢٠١٢ في أديس أبابا . وتتعاون اثنتان من هيأت

معاهدات الأمم المتحدة، ولجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن الممارسات المجحفة التي ترتكب بحق المرأة والطفل .

ويرى المجلس الدولي للمنظمات غير الحكومية أن الاستمرار في (القبول) القانوني والاجتماعي لهذه الانتهاكات فضلا عن التقدم البطيء والخجول نحو تحجيمها والتصدي لها بشكل فعال من شأنها أن تعطي رسائل سلبية لمرتكبيها لمجتمعات تنظر إلى الأطفال كسلع وحاجات مادية ..

وفي نهاية المطاف تصبح الحاجة ملحة لإعادة النظر في شعار الأمم المتحدة الذي يقول (لا يمكن تبرير أي عنف ضد الأطفال) بأخر يعلن فيه صراحة بأنه ( يتعين علينا منع أي عنف ضد الأطفال) وللأسف فإن الكثير من المتطرفين ما زالوا يبررون عمليات العنف على أسس خاطئة للتقاليد أو الثقافة أو الدين .

ترجمة : رئيس مترجمين أقدم : أحمد علوان تقي

[ahmedki897@gmail.com](mailto:ahmedki897@gmail.com)

المصدر : CHILD RIGHTS INTERNATIONAL NETWORK

العنوان الأصلي : LA VIOLATION DES DROITS DE L ENFANT